

اقليم كوردستان العراق



نقابة الاطباء البيطريين في اقليم كوردستان

تعليمات رقم (5)

# تعليمات منح إجازة مكاتب الخدمات البيطرية

اربييل  
2011

## نقابة الاطباء البيطريين في اقليم كردستان

### تعليمات رقم (5)

### تعليمات منح إجازة مكاتب الخدمات البيطرية

استنادا الى المادة (25) الخامسة والعشرين من قانون نقابة الاطباء البيطريين في كردستان رقم (9) لسنة 1998 الصادر من المجلس الوطني لكوردستان العراق بالقرار رقم (20) بتاريخ 1998/12/31، والمادة (111) من النظام الداخلي المصادق عليه بتاريخ 26 / 8 / 2010، قرر مجلس نقابة الأطباء البيطريين في كردستان بجلسته المنعقدة يوم الخميس المصادف 24 / 11 / 2011 اصدار تعليمات رقم (5) تعليمات منح اجازة مكاتب الخدمات البيطرية.

#### المادة 1 :

يقصد بالكلمات والتعابير المعاني المبينة إزائها:  
الاقليم: اقليم كردستان العراق.  
النقابة: نقابة الاطباء البيطريين في اقليم كردستان.  
المكتب: مكتب الخدمات البيطرية  
الفرع: فرع نقابة الاطباء البيطريين في المحافظة.  
الطبيب: الطبيب البيطري.  
المهنة: مهنة الطب والجراحة البيطرية بكل فروعها واختصاصاتها.  
العضو: عضو نقابة الاطباء البيطريين.  
النظام: النظام الداخلي.  
الاقليم: اقليم كردستان العراق.

#### المادة 2 :

لا يجوز لأي طبيب، منتمي او غير منتمي للنقابة، فتح مكتب، دون الحصول على اجازة ترخيص واجازة ممارسة المهنة من قبل النقابة.

#### المادة 3 :

تمنح اجازة المكتب بموجب أمر نقابي بعد توفر الشروط المطلوبة لذلك، وبموجب شهادة جدارية يتم تأطيرها ووضعها في مكان بارز في المكتب.

#### المادة 4 :

يجوز منح اجازة فتح المكتب لاكثر من طبيب في مكتب واحد على ان تراعى المسؤولية حسب الاقدمية.

#### **المادة 5 :**

يقدم المكتب المشورة في تخطيط واقامة مشاريع الدواجن وتربية الحيوانات المختلفة، ووضع برامج الحماية والتحصين من الامراض والابوئة، والاشراف على تنفيذ هذه البرامج، والاشراف على تركيبية ونوعية وملائمة الاعلاف وخرنها بما يضمن سلامتها للدواجن والحيوان والصحة العامة.

#### **المادة 6 :**

على الطبيب في المكتب مسك سجلات خاصة بتسجيل وتخطيط المشاريع وبرامج الحماية والتحصين والاعلاف، وتكون السجلات معرضة للتفتيش والتدقيق من قبل لجان التفتيش الخاصة بالنقابة، وتتخذ النقابة الاجراءات القانونية بحق المخالفين.

#### **المادة 7 :**

أولاً: تنظم وترتب المكتب وتجهز باثاث لائق ومستلزمات مكتبية.  
ثانياً: طبع دفتر (المكتب) متضمنا اسم المكتب واسم الطبيب والشهادة والكلية والجامعة وسنة التخرج ورقم وتاريخ اجازة النقابة وعنوان العيادة ورقم التلفون والايمل ان وجد.  
ثالثاً: تصميم بورد المكتب (قطعة التعريف) بقياس (150 سم طول 70 سم عرض) ووضعها في مكان بارز من واجهة المكتب، متضمنا ما يلي:

1. اسم المكتب باللون الاحمر
2. اسم الطبيب البيطري باللون الازرق
3. الشهادة والكلية واسم الجامعة وسنة التخرج
4. رقم وتاريخ الاجازة

#### **المادة 8 :**

يجب ان يكون موقع المكتب مناسباً مع اهميتها المهنية والعلمية والاجتماعية مع مراعاة ان تكون قريبة من الجهات المستفيدة.

#### **المادة 9 :**

لا يجوز بيع وتداول اية أدوية او لقاحات او مواد بيطرية او مادة بايولوجية وكيميائية في المكتب.

#### **المادة 10 :**

لا يجوز ممارسة المهنة في المكتب الا من قبل الطبيب البيطري الحاصل على شهادة البكالوريوس في الطب والجراحة البيطرية وفما وفق من جامعة معترف بها، وان لا يقل خدمته عن خمس سنوات، ويكون عضواً مسجلاً في النقابة.

#### **المادة 11 :**

لا يجوز ترك المكتب لفترة تتجاوز الشهر دون انابة من طبيب اخر ويعلم النقابة، ولا يجوز تركه الى افراد آخرين من غير الاطباء باي حال من الاحوال، والمخالف تتخذ النقابة بحقه الاجراءات القانونية.

#### **المادة 12 :**

على الطبيب ان يؤدي واجبه في المكتب باخلاص واهتمام وان يبذل كل ما في طاقته من عناية علمية وشخصية تجاه عمله، وان يعمل على ابراز شخصيته العلمية والمهنية بالتزام وحرص نابع من ادراكه بالمسؤولية واخلاقيات السلوك المهني.

#### **المادة 13 :**

تقوم النقابة باتخاذ أشد الاجراءات القانونية ضد كل من يمارس المهنة في المكتب خلافا لاحكام قانون النقابة ونظامها، وضد كل من انتحل أية تسمية أو لقب أو علامة تدل على انه طبيب خلافا للحقيقة.

#### **المادة 14 :**

على الطبيب في المكتب ان يلتزم مهنيا ونقابيا بقانون ونظام النقابة وتعليماتها، والالتزام بالقوانين والانظمة والتعليمات الخاصة بالتشريعات البيطرية الصادرة من الجهات الحكومية ذات العلاقة، ويراعي احكام اي تشريع معمول به يصدر بشأن المستجدات في القطاع البيطري والثروة الحيوانية.

#### **المادة 15 :**

على الطبيب ان يلتزم بالتعليمات الصادرة بخصوص الصحة الحيوانية والشؤون البيطرية من من الجهات الحكومية المختصة والنقابة، وان يخبر اقرب مركز بيطري حكومي في حالة الاشتباه بوجود مرض معد او وبائي.

#### **المادة 16 :**

بتأييد من النقابة على الطبيب في المكتب ان يعطي وفقا لاي قانون او نظام في اقليم كوردستان اية شهادة او تقرير او تبليغ او مستند آخر من هذا النوع مما يحتاج لمقاصد ادارية او فنية او مهنية او علمية، على ان تكون مطابقة لمشاهدته الطبية ويحظر عليه ان يعطى ذلك بدافع الارضاء او المحاباة.

#### **المادة 17 :**

على الطبيب في المكتب ان يمتنع عن اعطاء اي شهادة بيطرية خطية الا عندما يطلب منه رسمياً بعلم وتأييد النقابة.

#### **المادة 18 :**

لا يحق لاية جهة عدى النقابة اصدار تعليمات ممارسة المهنة وشروط ومواصفات العمل المهني في المكاتب وفق قانون النقابة ونظامها وتعليماتها.

#### **المادة 19 :**

أولاً: اخبار النقابة عن اية ممارسة غير قانونية للمهنة في المكاتب من قبل اي شخص غير مؤهل لممارستها قانونياً.  
ثانياً: اخبار السلطات الصحية البيطرية والجهات ذات العلاقة عن اية حالة غير قانونية تخص البيطرة واطلاع النقابة بذلك.

#### **المادة 20 :**

الطبيب في المكتب غير مسؤول عن الخطأ في تخطيط المشاريع ووضع البرامج والتراكيب العلفية اذا ثبت استعانتة بالوسائل العلمية والعملية المتاحة.

#### **المادة 21 :**

لا يجوز تواجد قائمين من غير الاطباء للتصرف بالامور المتعلقة بالمهنة في المكاتب، وتتخذ النقابة اجراءات قانونية بحق المخالفين.

#### **المادة 22 :**

مراعاة الاعراف والتقاليد والسلوكيات المهنية من قبل الطبيب عند ممارسته للعمل في المكتب.

#### **المادة 23 :**

وفقا للمادة (96) من النظام تستوفى الرسوم المهنية كالتالي:  
الرسوم المهنية النقابية: وهي كالاتي:

- أ - رسم الانتماء للنقابة لأول مرة (50) الف دينار ويجدد سنويا (50) الف دينار.
- ب - رسم اجازة ممارسة المهنة (100) الف دينار وتجدد سنويا (50) الف دينار
- ج - رسم اجازة فتح مكتب (500) الف دينار ويجدد سنويا (250) الف دينار.
- د - رسم الكشف على اي مرفق (50) الف دينار.
- هـ - رسوم تأييد كتاب النقابة (25) الف دينار.

#### **المادة 24 :**

للنقابة وفقا لقانونها ونظامها وتعليماتها حق اغلاق المكتب عند مخالفته لشروط واحكام هذه التعليمات.

#### **المادة 26 :**

على اعضاء المجلس والفروع وكل عضو مراقبة تنفيذ احكام هذه التعليمات وابلاغ النقابة بكل مخالفة لاحكامه.

#### **المادة 27 :**

تنفذ هذه التعليمات من تاريخ المصادقة عليها.

النقيب

د. لطيف محمود أجمد

نقابة الاطباء البيطريين في كردستان